

## الدر المختار

( بخلافها ) فالتدبير كوصية إلا في هذه الثلاثة أشباه ويزاد مدبر السفية ومدبر قتل سيده ( فلا يباع المدبر ) المطلق خلافا للشافعي .  
ولو قضى بصحة بيعه نفذ وهل يبطل التدبير قيل نعم لو قضى ببطلان بيعه صار كالحر ( ولا يوهب ولا يرهن ) فشرط واقف الكتب الرهن باطل لأن الوقف في يد مستعيره أمانة فلا يتأتى الإيفاء والاستيفاء بالرهن به .  
البحر